السلام عليكم و رحمة الله و بركاته

جزاك الله خيراً على معروفك وكرمك أسأل الله أن يجزيك خير الجزاء

لى خمسة اسئلة لو تفضلتم لى بالجواب قبل الامتحانات:

السوال الاول:

- باعتبار ان قراءة سورة بعد الفاتحة هي سنة و نسيانها يتطلب سجود سهو قبلي و قلتم في منشوركم ان فيه خلاف هل لها سجود سهو أم لا ..والراجح ليس لها فماذا يكون الجواب في الامتحان اذا كنت بين ثلاثة خيارات سجود قبلي او سجود بعدي او لاشيء

السؤال الثاني<u>:</u>

- ان كان رفع اليدين في الصلاة لا يكون الا في المواضع الأربعة التالية:
 - 1. عند تكبيرة الإحرام (الله أكبر في بداية الصلاة).
 - عند الركوع (الله أكبر حين تنحني للركوع).
 - عند الرفع من الركوع (سمع الله لمن حمده).
- عند القيام من التشهد الأوسط إلى الركعة الثالثة (في الصلاة التي فيها تشهدان، كالمغرب والظهر والعصر والعشاء).

فماذا يكون الجواب في الامتحان اذا كنت هنالك احتمال خامس: يُشرع رفع اليدين عند القيام لإكمال الصلاة (الترقيع) بعد انتهاء صلاة الجماعة و هذا التشريع مرتبط بركعة فردية أو زوجية

السوال الثالث:

في صلاة الجماعة الامام الذي نسي ركنًا وتذكّره بعد السلام فالجواب كيف يكون نعم ام لا في الحالات التالية 1) إذا خرج من الصلاة بالسلام ثم تذكّر أنه نسي ركنًا (مثل ركوع أو سجدة أو الفاتحة)، إن طال الفصل أو تكلم أو أحدث: تبطل الصلاة، ويجب إعادتها من جديد و صلاة المامومين صحيحة

- 2) إن لم يطل الفصل ولم يتكلم ثم رجع مباشرة إلى ذلك الركن، ويُعيد ما بعده، ثم يسجد بعديًا. هنا صلاته صحيحة مثلما كانه نسي سجدة في الركعة الثانية، ثم سلم، وتذكّر مباشرة فقام، و سجد السجدة المنسية، ثم جلي الجلوس الأخير، ثم السلام. ثم سجد بعديًا ويسلم.
 - 3) إذا لم يتذكّر الامام إلا بعد فصلٍ طويل، أو أحدث، تبطل الصلاة على الجميع ويُعاد.
- 4) لا شيء على المأموم إذا لم يعلم ان الامام نسي ركنا مثل الفاتحة في الصلاة السرية ، وصلاة الماموم صحيحة، ولا إعادة عليه.

السؤالالرابع:

ذا نسي المأموم ركن مثل نسي الفاتحة في الصلاة السرية فهل:

- 1) هل الإمام صلاته صحيحة.
- 2) هل المأموم صلاته باطلة من موضع نسيانه.
- هل الماموم صلاته صحيحة اذا بعد سلام الإمام، يُتم صلاته وحده من موضع تركه للركن. ثم يُسلم، ثم يسجد بعديًا بلا
 - 4) الإمام نسى ركنًا، والمأموم تبعه يُعيد الإمام، ويتبعه المأموم في الإعادة
 - الإمام نسى ركنًا، والمأموم عَلِم وتركه معه تبطل صلاة المأموم، لأنه تعمد ترك الركن
- 6) اذا علم الماموم ان الامام نسي في صلاة جماعة في ركعة جهرية مثال ركن الفاتحة فعلى الماموم ان يحسن حسن الظن بالإمام، فلا يُفارق المأموم إمامه بمجرد الشك ينتظره لعله يتدارك فاذا رآه انتقل إلى ما بعد الركن أي: دخل في الركوع ولم يرجع ليقرأ الفاتحة فالواجب الفقهي أن ينوي المفارقة ويُتم صلاته وحده، وإلا بطلت صلاته مثل الإمام

7) إذا علم المأموم أن الإمام نسي ركنًا، وكان الوقت ضيقًا، فجاز له أن يبقى متابعًا للإمام ما دام يرجو أن يتدارك، فإن تدارك الإمام الركن قبل طول الفصل، وصحت صلاته، صحت صلاة المأموم، ولا يُطالب بإعادة."

فاي من الاحتملات الصابقة اجابة صحيحة بناءا على ما قاله المراكشي رحمه الله:

- قال المراكشي: "وإن تذكره بعد السلام فإن لم يطل الفصل، رجع إليه، وأعاد ما بعده، وسجد بعديًا."
- الدليل على ذلك كلام المراكشي في شرحه لابن عاشر ::ومن ترك ركوعًا أو سجدة أو الفاتحة عمدًا بطلت، وسهوًا وجب تداركه إن لم يطل الفصل، وإلا بطلت."
- قال الإمام القرافي: "من صلى خلف من يراه أهلًا للإمامة، فصلاته صحيحة وإن تبيّن بعد خلاف ذلك، لأن الفعل بُني على ظاهر صحيح."
 - قال الإمام الخرشي في شرحه على مختصر خليل: "والمأموم إن علم بخلل الإمام في ركن، وكان في الوقت متسع، فارقه وأتم وحده، وإلا بطلت صلاته."
 - □قاعدة فقهية (تنطبق هنا): "ما بُني على أصل صحيح، لا يُنقض بالشك أو الاحتمال، ما لم يتحقق البطلان. "

السؤال الخامس:

بما ان الطمانينة وكن من اركان الصلاة فإن كان الإمام سريعًا

- 1) أقرأ الفاتحة بهدوء ما استطعت ولا أُخِلّ بالركوع
- 2) أقبل على الله بقلبي ولا أضيع خشوعي لأجل اللحاق فقط
 - 3) إن فاتنى جزء منها أكمل بعد سلام الإمام، ولا حرج
- 4) لا أُسرع لدرجة الإخلال بالطمأنينة لأنه يُفسد الصلاة من جهة أخرى

جزاكم الله عنا كل خير

الجواب

سجود السهو:

سجود السهو له ثلاث حالات:

الزيادة/النقص/الشك.

كفى حالة الزيادة كاسجد سجدتى السهو بعد التسليم.

كفي حالة النقص كاسجد سجدتي السهو قبل التسليم.

كفى حالة الشككإبن على الأقل و اسجد سجدتي السهو قبل التسليم.

وانتبه!!

سجدتي السهو لا تجبران ركن من أركان الصلاة بل تجبر الواجب والسئنة فقط.

بمعنى لو نسيت ركن ..

وجب عليك أن تأتى به أولاً

و بعدها تسجد سجود السهو في آخر صلاتك.

ولو نسيت واجب أو سننة اسجد للسهو.

الصلاة لها 14 ركن

و 8 واجبات

ولها سُنن . فما هي

أركان الصلاة: وهي 14 ركناً:

القيام مع القدرة

وتكبيرة الإحرام

وقراءة الفاتحة

4 والركوع

والإعتدال بعد الركوع

6 والسجود على الأعضاء السبعة

7 والرفع منه

والجلسة بين السجدتين

و والطمأنينة في جميع الأفعال

والترتيب بين الأركان

11- والتشهد الأخير

12- والجلوس له

13- والصلاة على النبي ﷺ

14- والتسليمتان

واجبات الصلاة: وهي 8 ثمانية:

جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام

2 وقول: سمع الله لمن حمده للإمام والمنفرد

3 وقول: ربنا ولك الحمد للكل

وقول: سبحان ربي العظيم في الركوع

وقول: سبحان ربي الأعلى في السجود

وقول : ربي أغفر لي ، بين السجدتين

🕡 والتشهد الأول

الجلوس له

أمثلة

```
1) لو كنت أصلى ونسيت الركوع في الركعة الأولى أو أي ركعة أو نسيت سجدة مثلًا ..ماذا أفعل
```

- الركوع أو السجود: ركن من أركان الصلاة..

فعند السهو أو النسيان أعوض هذا الركن أو السجدة..

بمعنى سأعتبر الركعة التي نسبت فيها الركوع ملغية وأبدأ التي بعدها وأعتبرها الركعة الأولى ، وأكمل صلاتي وعند الإنتهاء أقول التشهد الأخير وقبل النسليم اسجد سجدتي السهو ثم أسلم.

2) لو كنت أصلى ونسيت قراءة سورة بعد الفاتحة .. ماذا أفعل

- السورة التي بعد الفاتحة سُنة وليست ركن وفيها خلاف هل لها سجود سهو أم لا . والراجح ليس لها.

- 3) لو كنت أصلى و زدت ركعة، بمعنى مثلًا صليت المغرب 4 ركعات.
- بعد قول التشهد الأخير وبعد تسليمي من الصلاة أسجد سجدتي السهو وأسلم مرة أخرى من الصلاة.
 - 4) مثلاً لو صليت المغرب ولا أتذكر هل صليته ركعتين أو 3 ركعات .. ماذا أفعل؟

لو لم يترجح لك شيء

نأخذ بالإحتمال الأقل وهو أنك صليتها ركعتين وليست ثلاث

ثم تأتى بالركعة الثالثة + سجدتى السهو قبل التسليم.

- 5) لو كنت أصلى ونسيت الركوع وتذكرت أنني نسيت فهل أسجد للسهو ام ماذا أفعل
- لا تسجد للسهو لأن الركعة بهذا باطلة أُلغيت ..وليست محسوبة ، إذن أضع في إعتباري كأنني لم أصليها وأعيد الركعة مرة ثانية وأسير بترتيبي في الصلاة وأجبر بسجدتين للسهو في آخر الصلاة.

وماذا أقول في سجدتي السهو

- سبحان ربى الأعلى 3 مرات مثل السجود العادى.

إذن الذي ينسى ركوع أو سجود أو أي ركن أو قراءة الفاتحة وفي الآخر يسجد للسهو صلاته غير صحيحة ما لم يأتي به.

والذي يتعمد زيادة ركن صلاته باطلة.

الفاتحة ركن في الصلاة ..

بمعنى لو قرأتها خطأ صلاتك غير صحيحة.

الإطمئنان ركن في الصلاة ..

بمعنى لو صليت بسرعة صلاتك غير صحيحة!!.

رفع الأيدي بالتكبير له أربعة مواضع فقط:

1) أثناء تكبيرة الإحرام.

2) وعند الإنحناء للركوع.

3) وعند الرفع من الركوع

(أثناء قولك سمع الله لمن حمده).

4) بعد التشهد الأوسط.

(يعنى أثناء قيامك للركعة الثالثة).

وغير هذه المواضع لا ترفع يديك.

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

إذا ترك الإنسان تكبيرة الإحرام سهواً ، فما الحكم

فأجاب رحمه الله بقوله

(إذا ترك المصلي تكبيرة الإحرام سهواً أو عمداً ، لم تنعقد صلاته ، لأن الصلاة لا تنعقد إلا بتكبيرة الإحرام ، فلو فرضنا أن شخصاً وقف في الصف ، ثم شرع في الإستفتاح ، وقرأ الفاتحة ، واستمر ، فإننا نقول : إن صلاته لم تنعقد أصلا ، ولو صلى كل الركعات)

انشروها بارك الله فيكم لعلكم بذلك تصلحون أخطاء المصلين فتكون في صحيفتكم يوم القيامة ،،، ان شاء الله تعالى

يقول صل الله عليه وسلم: " من يُرد الله به خيراً يُفقههُ في الدين